

## إلى السيد الرئيس المدير العام لديوان الأراضي الدولية

الموضوع: تقرير الثلاثي الثالث لسنة 2019 حول النفاذ إلى المعلومة بالديوان.  
المرجع: الفصل 34 من القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالنفاذ إلى المعلومة.

وبعد، أتشرف بأن أفيد الجناب علما أنه لم يتم خلال هذه الثلاثية الثالثة لسنة 2019 تسجيل أي مطلب نفاذ إلى المعلومة أو تظلم وارد على ديوان الأراضي الدولية، هذا و يتم تحيين المعطيات الواجب إدراجها بموقع النفاذ إلى المعلومة بالديوان و المنصوص عليها بالفصلين 6 و 7 من القانون الأساسي المتعلق بالنفاذ إلى المعلومة دوريا.

أما بالنسبة للتكوين في مجال النفاذ إلى المعلومة وحرصا على تطبيق مقتضيات القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالنفاذ إلى المعلومة، فالمرجو من الجناب الإذن للمصالح المختصة بالديوان ببرمجة دورة تكوينية في مجال النفاذ للمعلومة لفائدة المكلف بالنفاذ إلى المعلومة بالديوان و نائبه قصد مزيد تطوير أداء المكلفين بالنفاذ إلى المعلومة.

أفدناكم بهذا. والسلام.

المكلف بالنفاذ إلى المعلومة بديوان الأراضي الدولية

أيوب علوي